

Distr.: General  
31 August 2005  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

اللجنة الخامسة

البندان ٥٢ و ١٠٨ من جدول الأعمال

تنشيط أعمال الجمعية العامة

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

## تنشيط أعمال الجمعية العامة

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.5/59/L.69

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

## أولا - الطلبات الواردة في مشروع القرار

١ - بموجب الفقرات ٣ (ب)، و (ج)، و (د)، و ٤، و ١٤، و ١٥ من منطوق مشروع القرار A/59/L.69، فإن الجمعية العامة:

(أ) تقرر تعزيز دور وقيادة رئيس الجمعية العامة عن طريق:

'١' زيادة الموارد المتاحة لمكتب رئيس الجمعية العامة من الموارد القائمة، رهنا بنظر الجمعية في الميزانية المقترحة من الأمين العام لفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، لتوفير وظيفتين على المستوى الإداري والمستوى العالي يتم شغلها سنويا بعد إجراء مشاورات مع الرئيس الجديد، وذلك اعتبارا من الدورة الستين للجمعية (الفقرة ٣ (ب))؛

'٢' إتاحة ما يكفي من حيز المكاتب وأماكن الاجتماعات لرئيس الجمعية العامة لتمكين الرئيس من القيام بمهامه بطريقة تتماشى مع كرامة ومكانة منصبه (الفقرة ٣ (ج))؛

٣' طلب أن يكفل الأمين العام لرئيس الجمعية العامة خدمات مراسم ملائمة في المقر وغيره من مراكز عمل الأمم المتحدة (٣ (د))؛

(ب) تقرر أن تنشئ فريقا عاملا مخصصا مفتوحا لكافة الدول الأعضاء لتحديد سبل مواصلة تعزيز دور الجمعية العامة وسلطتها وكفاءتها وفعاليتها، بما في ذلك بالاستناد إلى قرارات الجمعية ذات الصلة، وبطرق منها استعراض جدول أعمال الجمعية وأساليب عملها (الفقرة ٤)؛

(ج) تطلب إلى الأمين العام أن يصدر النظام الداخلي للجمعية العامة في صيغة موحدة بجميع اللغات الرسمية، بالشكل المطبوع وعلى شبكة الإنترنت (الفقرة ١٤)؛

(د) توصي بالنظر في استعمال المساحات الضوئية وسيلة للإسراع بحساب الأصوات المدلى بها بالاقتراع السري في الانتخابات، مع إيلاء الاعتبار اللازم للشروط الأمنية في هذا الصدد ومصداقية تلك الوسيلة وموثوقيتها وسريتها، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن طرائق ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات (الفقرة ١٥).

## ثانيا - علاقة الطلب ببرنامج العمل والميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

٢ - تتصل الطلبات بالباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما، والباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ و ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

## ثالثا - الاحتياجات الإضافية المقدرة

٣ - يُشار إلى الطلب الوارد في الفقرة ٣ (ب) من مشروع القرار من أجل توفير وظيفتين من الرتب العليا لمكتب رئيس الجمعية "من الموارد القائمة" على أن تتم تلييته "رهنا بنظر الجمعية في الميزانية المقترحة من الأمين العام لفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧". وفي هذا الصدد، يُشار إلى أنه، في المقترحات المقدمة بالفعل، يطلب إضافة موارد في الميزانية البرنامجية المقترحة (A/60/6 (Sect.1)، الفقرة ١-١٣) تحت بند المساعدة المؤقتة العامة بالنسبة لثلاث وظائف (واحدة من الرتبة مد-٢، وواحدة من الرتبة مد-١، وواحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). ومن المفهوم أن الفقرة ٣ (ب) من مشروع القرار تكرر هذا المقترح وأنه سينظر فيها بالفعل في سياق نظر الجمعية في الميزانية المقترحة لفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. ومع أن مشروع القرار يشير إلى "الوظيفتين" إلا أنه يدعو إلى أن "يتم شغلها سنويا". وفي ظل

هذه الظروف، ستمثل الآلية الملائمة في الميزانية في توفير اعتماد تحت بند المساعدة المؤقتة العامة، على النحو المبين في الميزانية الأولية المقترحة.

٤ - وتبلغ التكاليف المرتبطة بتوفير المساعدة المؤقتة العامة ١٣٣ ٠٠٠ دولار للحزب المتبقي من فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ و ٨٧٥ ٨٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وبالتالي، تصل جملة الاحتياجات إلى مبلغ قدره ١ ٠٠٨ ٨٠٠ دولار. وفي حين أن الفقرة ٣ (ب) تدعو إلى توفير هاتينوظيفتين الإضافيتين من الموارد القائمة، لا يمكن تحديد قدرة قائمة حاليا لتلبية هذه الاحتياجات من الوظائف. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة وافقت، في الفقرة ٤٥ من قرارها ٢٤٩/٥٤، على ملاحظة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن الإشارة إلى "الموارد القائمة"، أكدت فيها اللجنة مسؤولية الأمانة العامة عن إبلاغ الجمعية بشكل كامل ودقيق عن مدى توافر الموارد الكافية لتنفيذ أي نشاط جديد. وقد ترغب الجمعية في أخذ هذا الأمر في الحسبان عند نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٥ - وفيما يتعلق بالفقرة ٣ (ج) بشأن إتاحة الحيز الكافي لمكتب رئيس الجمعية، تجدر ملاحظة أنه، رغم أن مجمع المقر مشغول تماما، وبالنظر إلى ضرورة وجود المكتب على مقربة من قاعة الجمعية العامة، سيبدل الأمين العام قسارى جهوده لتحديد حيز المكاتب المناسب. ومن ثم فإن تنفيذ الفقرة ٣ (ج) لن تنجم عنه أي احتياجات إضافية في هذه المرحلة. إلا أنه، في حالة تعذر إمكانية تحديد حيز المكاتب ذلك، سيتم التقدم بمقترحات في مرحلة لاحقة.

٦ - وفيما يتعلق بالطلب الوارد في الفقرة ٣ (د) بشأن توفير خدمات مراسم ملائمة لرئيس الجمعية العامة، تجدر الملاحظة أن هذه الخدمات تقدم بمناسبة انعقاد دورات الجمعية. إلا أنه لا يتسنى حاليا توفير موظف مراسم متفرغ مكرس لرئيس الجمعية العامة بالنظر إلى عدم كفاية قدرات دائرة المراسم والاتصال. وبناء على ذلك، سيتعين توفير وظيفة من الرتبة ف-٣ مكرسة لتوفير خدمات المراسم الملائمة لرئيس الجمعية. وتصل جملة الاحتياجات الناجمة عن الطلب الوارد في الفقرة ٣ (د) إلى مبلغ قدره ١٣٨ ١٠٠ دولار.

٧ - وبالنسبة لتنفيذ الفقرة ٤ من مشروع القرار، من المفهوم أن الاحتياجات ذات الصلة من خدمات المؤتمرات سيتم توفيرها في إطار مخصصات الجمعية العامة المدرجة في جدول المؤتمرات لفتري السنتين الحالية والمقبلة. ومن المفهوم كذلك عدم قيام أي فريقين من الأفرقة العاملة التابعة للجمعية بعقد اجتماعاتهما في آن واحد. واستنادا إلى ذلك التفاهم، لن يؤدي تنفيذ الفقرة ٤ إلى نشوء أي احتياجات إضافية.

- ٨ - وفيما يتعلق بالطلب الوارد في الفقرة ١٤ بشأن إصدار النظام الداخلي للجمعية العامة بجميع اللغات الرسمية بالشكل المطبوع وعلى شبكة الإنترنت، ستحتاج إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات إلى موارد تحت بند المساعدة المؤقتة العامة تساوي ٣ شهور عمل لموظف واحد من الفئة الفنية وشهري عمل لموظف واحد من فئة الخدمات العامة. وتصل جملة الاحتياجات الناشئة عن الطلب الوارد في الفقرة ٤ إلى مبلغ قدره ٦٠ ٣٠٠ دولار.
- ٩ - وبالنسبة للطلب الوارد في الفقرة ١٥ للنظر في استخدام المساحات الضوئية وسيلة للإسراع بحساب الأصوات، ليست هناك آثار مباشرة منظورة، حيث أن أي نفقات ذات صلة لن تنشأ قبل مواصلة الجمعية العامة النظر في المسألة.

#### رابعاً - الخلاصة

- ١٠ - ستنشأ عن تنفيذ مشروع القرار A/59/L.69 احتياجات إضافية قدرها ١٣٣ ٠٠٠ دولار تحت بند المساعدة المؤقتة العامة في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وستبذل قصارى الجهود لاستيعاب هذه الاحتياجات في إطار الاعتماد لفترة السنتين. وسيبلغ عن التكاليف الفعلية في تقرير الأداء المالي الثاني لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.
- ١١ - وستنشأ أيضاً عن تنفيذ مشروع القرار نفقات قدرها ٨٧٥ ٨٠٠ دولار تحت بند المساعدة المؤقتة العامة مدرجة بالفعل في الميزانية الأولية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وسيشكل مبلغ ١٩٨ ٤٠٠ دولار من أجل بندي المراسم والنظام الداخلي إضافة إلى المقترحات الأولية.